{ مقت } (ه) فيه [لم يُصِبْنا عيبٌ من عيوب الجاهليةِ في نكاحِها ومَقْتها] المَقْتُ في الأصل : أشدّ ُ البُغْضِ . ونكاحُ المَقْتِ (هذا شرح ابن الأعرابي كما ذكر الهروي) : أن يَتَزَوّ َجَ الرجلُ امرأةَ أبيه إذا طَلّ َقها أو مات عنها (زاد الهروي : [ويقال لهذا الرجل : [الضّ َيْزَن] . وانظر حواشي ص 87 من الجزء الثالث) وكان يُفْعَل في الجاهلية . وحرّ َمَه الإسلامُ .

وقد تكرر ذكر [المقْتِ] في الحديث